الواجب لهنا فانه الايمان الكامل فقيل له ايكون المومن كذابا بالتشديد بصيغة مبالغة
اي كثير الكذب فقال لا يكون المومن كذابا اي المومن الكامل ايمانه وروي عن ابي بكر مرفوعا
اياكم والكذب فانه مجانب للايمان اخرجه ابن عدي وصوب الدارقطني وقفه كما رواه احمد
وابن ابي شيبة وغيرهما عن الصديق موقوفا وروى ابن عبد البر عن عبد الله بن جراد انه سال
النبي صلى الله عليه وسلم هل يزني المومن قال قد يكون ذلك قال هل يكذب قال لا وللبزار وابي
يعلى عن سعد بن ابي وقاص رفعه يطبع المومن على كل خليقة غير الخيانة والكذب وضعف البيهقي
رفعه وقال الدارقطني الموقوف اشبه بالصواب قال غيره ومع ذلك فحكمه الرفع على الصحيح
لانه مما لا مجال للراي فيه انتهى

ما جاء في اضاعة المال وذي الوجهين

مالك عن سهيل بضم السين ابن ابي صالح ذكوان عن ابيه قال ابن عبد البر كذا ارسله
يحيى وابن وهب والقعنبي وابن القاسم ومعن ومحمد بن المبارك الصوري فلم يقولوا
عن ابي هريرة واسنده يحيى بن بكير وابو مصعب وعبد الله بن يوسف ومصعب الزبيري
وسعيد بن عفير واكثر الرواة عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة وهو محفوظ لمالك
وغيره مسندا هكذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا من الخصال
ويسخط لكم ثلاثا يعني يامركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث اذ الرضى عن الشيء يستلزم
الامر به والامر به يستلزم الرضى فهو كناية وكذا الكلام في التسخط واتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم بثلاث ولا يسخط منكم رمزا الى ان فايدة كل من الامرين عايدة الى
عباده يرضى فصله جوابا لسوال مقدر اقتضاه الكلام كانه قيل ما الثلاث وفي رواية
لمسلم فيرضى لكم التفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا لان من اشرك بعبادته
احدا لم يعبده فهو خصلة واحدة وقول النووي ثنتان متعقب والثانية ان تعتصموا
تتمسكوا بحبل الله جميعا زاد في رواية ولا تفرقوا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام
كما اختلف اهل الكتاب فهو نفي عطف على تعتصموا او هو نهي على ان الخبر قبله بمعنى الامر
اي اعتصموا ولا تفرقوا واختلف في المراد بحبل الله فقال ابن مسعود وقتادة وغيرهما
هو القران ورجح بقوله صلى الله عليه وسلم ان هذا القران هو حبل الله وفي لفظ القران حبل
الله المتين حتى زعم بعضهم ان تفسيره بخلافه غفلة اذ لا عطر بعد عروس وعن قتادة
ايضا وغيره هو عهد الله وامره وعن ابن مسعود انه الجماعة قال ابن عبد البر وهو الظاهر
في الحديث والاشبه بسياقه واما القران فمامور بالاعتصام به في غير ما اية وغير ما حديث
غير ان المراد هنا الجماعة على امام يسمع له ويطاع فيكون ولي من لا ولي له في نكاح وتقديم
قضاة للعقد على ايتام وساير الاحكام ويقيم الجمعة والعيد ويامن به السبل وينتصف
به المظلوم ويجاهد عن الامة عدوها ويقسم بينهم فيئهم لان الاختلاف والفرقة
هلكة والجماعة نجاة قال وهو عندي معنى متداخل متقارب لان القران يامر بالالفة
وينهى عن الفرقة والثالثة ان تناصحوا من ولاه الله امركم وهو الامام ونوابه بمعاونتهم
على الحق وطاعتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق

المسلمين

المسلمين وترك الخروج عليهم والدعا عليهم وتاليف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم
والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وان يدعى لهم بالصلاح
وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام وحسن الظن بهم ويسخط
في رواية ويكره لكم قيل وقال قال مالك هو الاكثار من الكلام نحو قول الناس قال فلان
وفعل فلان والخوض فيما لا ينبغي فهما مصدران اريد بهما المقاولة والخوض في اخبار الناس
وقيل فعلان ماضيان واضاعة المال بصرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه
للتلف لان ذلك افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا اضاع ماله تعرض لما في ايدي الناس
وحكى ابو عمر في معناه ثلاثة اقوال احدها انه الحيوان يحسن اليه ولا يضيعه مالكه فيهلك
ويحتج انه عامة الوصية النبوية الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم والثاني ترك
اصلاحه والنظر فيه وكسبه والثالث انفاقه في غير حقه من الباطل والسرف انتهى باختصار
وكثرة السوال قال ابو عمر معناه عند اكثر العلماء التكثير من المسايل النوازل والاغلوطات
وتشقيق المولدات وقيل سوال المال والحاح فيه على المخلوقين لعطفه على اضاعة
المال وقال مالك لا ادري اهو ما انهاكم عنه من كثرة المسايل ام هو مسيلة الناس اموالهم
الا ان الظاهر في الحديث كراهة السوال عن المسايل اذا كان ذلك الاكثار لا على الحاجة
عند نزول النازلة بين كثيره وقليله وكان اصل هذا انهم كانوا يسالون عن اشيا
ويلحون فيها فينزل تحريمها قال تعالى لا تسالوا عن اشيا الاية والسوال اليوم لا
يخاف منه نزول تحريم ولا تحليل فمن سال مستفهما راغبا في العلم ونفي الجهل عن
نفسه باحثا عن معنى يجب الوقوف عليه فلا باس فشفاء العي السوال ومن [illegible] الجدال
المنهي عنه ومن سال متعنتا لم يحل له قليل السوال ولا كثيره انتهى ملخصا وقيل المراد
كثرة سوال الانسان عن حاله وتفاصيل امره فيدخل في سواله عما لا يعنيه ويتضمن
حصول الحرج في حق المسيول عنه فانه قد لا يحب اخباره باحواله فان اخبره شق عليه وان
كذب في الاخبار او تكلف التعريض لحقته المشقة وان اهمل جوابه ارتكب سوء الادب
والحديث رواه مسلم من طريق جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة موصولا به وهو يقوي
رواية الاكثر عن مالك موصولا ولعله حدث بالوجهين الوصل والارسال مالك عن
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شر
الناس كلهم وحمله على ذلك ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطايفتين المتضادتين
خاصة وفي رواية للاسماعيلي من شر خلق الله وللبخاري عن ابي صالح عن ابي هريرة
يوم القيامة عند الله تعالى ذو الوجهين مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة
لا حقيقة وفسره بقوله الذي ياتي هولاء القوم بوجه وهولاء القوم بوجه فيظهر
عند كل انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم وعند الاسماعيلي الذي ياتي هولاء بحديث
هولاء وهولاء بحديث هولاء قال القرطبي انما كان من شر الناس لان حاله حال المنافقين
اذ هو يتملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال النووي لانه ياتي
كل طايفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض